

اي الابن الميت من الأولي وهي خمسة
وواحد في خمسة خمسة فهي الكل
ابن منيما فلها عشرة كعها الذي
لم يمت فاذا اجتمعت اربعة حصص
الأم وعشرة حصص الابن المتخاف
وخمسة وخمسة حصص ابن الابن
الذي مات كان المجموع اربعة وعشرين
وهي ما صحت منه المناسخة والعمل
صحيح ومثال الموافقة بعض
صور المسئلة المامونية وهي رجل
مات وخلف ابوين وابنتين فله
تقسم التركة حتى ماتت احدي
البنتين عمن في المسئلة فالاول من
سنة لكل من الابوين سهم ولكل من
البنتين سهمان والثانية فريسا

جدة

جدة ام اب وجد ابواب واخذت
شقيقة اولاب فاصلها ستة للجددة
سهم والجد والاخت الخمسة الباقية
بينهما وعلى ثلاثة لا تقسم ويتاين
وحاصل ضرب ثلاثة في ستة ثمانية
عشر منها تصح للجددة ثلاثة وللجد
عشرة ولللاخت خمسة فللميت
الميتة من الأولي اثنان فاعرضها
على الثمانية عشر مصح الثانية
فتجد بينهما موافقة بالنصف
فاضرب نصف الثانية تسعة في
الاولي وهي ستة تبلغ اربعة وخمسين
منها تصح فمن له شيء من الأولي
اخذه حضر وباق تسعة وهي وفق
الثانية ومن له شيء من الثانية